الدوسري: صرف تعويضات لأصحاب مزارع الوفرة

أكد النائب ناصر الدوسري أن وزير الإعلام محمد الجبري بصفته رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للزراعة أبلغه بأن الهيئة ستصرف خلال أيام تعويضات لأصحاب مزارع الوفرة التي دخلت ضمن حيز مشروع خط السكة الحديد.

وقال الدوسري في تصريح صحافي إن الوزير أكد له أن الهيئة انتهت من مخاطبة إدارة الفتوى والتشريع ووزارة المالية بشأن صرف هذه التعويضات المادية لمستحقيها.

وأوضح أنه وفقا لحديث الجبري معه فإن صرف التعويضات لأصحاب المزارع سيكون بناء على المباني التي كانت موجودة بها، بحيث يغطي التعويض ما أنفقه صاحب المزرعة على ما قام ببنائه فيها.

وأشار إلى أن الهيئة قامت كذلك بمخاطبة المجلس البلدي لاعتماد مخطط للمزارع البديلة لهم أيضا.

وشكر الدوسري في ختام تصريحه الوزير الجبري على جهوده في الاستعجال بتعويض ملاك هذه المزارع.

الغانم اعتمد جدول الأعمال ويتضمن قانون قرض الـ 25 مليار دينار

إدراج قانون عدم حبس النواب إلا بعد حكم التمييز في جلسة الثلاثاء

مرزوق الغانم

قاعة عبدالله السالم

◆ تخصيص ساعتين لمناقشة 26 تقريرا للجان والتي انتهت فيها إلى توصيات ومن ثم إحالتها للحكومة

◆ إدراج قوانين محكمة الأسرة و تجنيس 4000 شخص وذوي الإعاقة والفحص الطبي قبل الزواج

◆ 6 شكاوى وعرائض مدرجة على جدول أعمال الجلسة المقبلة

ربيع سكر

وجه رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم الدعوة إلى النواب والوزراء لعقد الجلسة العادية يوم الثلاثاء والأربعاء 13 و14 فبراير الجاري وستكون جلسة الأربعاء مكملة لجلسة الثلاثاء لاستكمال نظر بنود جدول الأعمال. وأدرج على الجدول بعد التصديق على المضابط والأسئلة والإحالات استكمال مناقشة مشروع قانون بالسماح لغير الكويتيين بالتعيين في الجيش الكويتي.

وادرج على الجدول تخصيص ساعتين لمناقشة 26 تقريرا للجان والتي انتهت فيها إلى توصيات ومن ثم إحالتها للحكومة ومنها تقارير لجان التحقيق ولجنة حماية الأموال العامة الى جانب تقارير اللجان الاخرى عن القضايا التي كلفها المجلس بالتحقيق فيها او دراستها.

وادرج على الجدول تقارير اللجان عن القوانين ومنها قانون عدم حبس النواب إلا بعد أن يصبح الحكم باتا، و أدرج قانون محكمة الأسرة وقانون تجنيس 4000 شخص وقانون ذوي الإعاقة وقانون الفحص الطبي قبل الزواج وقانون السماح للحكومة باقتراض 25 مليار دينار.

وأدرج على جدول أعمال الجلسة التقرير التاسع والثلاثين للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن الاقتراح بقانون بإضافة فقرة جديدة إلى المادة 20 من القانون رقم 12 لسنة 1963 في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة.

وتنص الفقرة المضافة على أنه: «لا يجوز تنفيذ أي حكم قضائي ضد العضو بالحبس أو أي عقوبة مقيدة للحرية إلا بعد أن يصبح الحكم باتا»

وأوضح تقرير اللجنة أن الهدف من الاقتراح حسبما ورد في المذكرة الإيضاحية إلى إزالة اللبس والغموض في شأن ضرورة رفع الحصانة عن النائب حال صدر بحقه عقوبة بالحبس أو مقيدة للحرية من خلال إضافة الفقرة الجديدة للحيلولة دون أي تفسير خاطئ للنص الحالي للمادة (20) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة.

ذلك أن أعضاء مجلس الأمة هم الأمناء على حماية الحقوق والحريات، ونشر العدالة، وتطوير القوانين التي على أساسها يبنى المجتمع بين الناس لذلك وجب تحصينهم بامتداد مظلة الحصانة لجميع درجات التقاضي والأحكام القضائية ما عدا الحكم القضائي البات الصادر عن محكمة التمييز بعد استيفاء القضية جميع درجات التقاضي التي تسبق إصدار الحكم البات، بحيث لا يعتد ولا ينفذ أي حكم يصدر في حق أحد أعضاء مجلس الأمة إلا بعد أن يصبح باتا وقبل ذلك يكون غير مرتب لأي أثر أو نتيجة تحول دون ممارسة عضو مجلس الأمة مهامه بحرية كاملة.

واستطلعت اللجنة رأى الجهات المعنية حيث رأت وزارة العدل عدم ملائمة مجمل الاقتراح بقانون، فيما رأى المجلس الأعلى للقضاء أن الاقتراح يفتقد إلى ما يبرره سواء في الفقه أو القانون أو التشريعات المقارنة.

وانتهت اللجنة إلى الموافقة بأغلبية آراء الأعضاء الحضور (3 إلى 2) على الاقتراح بقانون المشار إليه والذي يقضي على امتداد مظلة الحصانة النيابية لعضو مجلس الأمة في جميع درجات التقاضي والأحكام القضائية ما عدا الحكم القضائي البات بعد استيفاء القضية جميع درجات التقاضي التي تسبق إصدار الحكم البات، وذلك لإزالة أي لبس أو غموض بشأن ضرورة رفع الحصانة النيابية عن النائب في حال صدور حكم ضده بعقوبة الحبس أو بعقوبة مقيدة للحرية.

وجاءت مواد المشروع بقانون الذي أعدته اللجنة وفقا لما يلي:

المادة الأولى تضاف فقرة جديدة للمادة (20) من القانون رقم (12) لسنة 1963 المشار إليه نصها كالتالي: لا يجوز تنفيذ أي حكم قضائي ضد العضو بالحبس أو أي عقوبة مقيدة للحرية إلا بعد أن يصبح الحكم باتا.

المادة الثانية: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون وأدرج على جدول أعمال جلسة مجلس الأمة المقرر عقدها الثلاثاء المقبل 13 فبراير 2018 6 عرائض وشكاوى وفقا لما يلي:

1 – عريضة رقم (198) مقدمة من مجموعة من خريجات تخصص العلوم البيئية في كلية العلوم الصحية يتضررن من عدم قيام ديوان الخدمة المدنية بوضع مسمى وظيفي تخصصي بمزايا مالية لمؤهل بكالوريوس العلوم البيئية أسوة بالمؤهلات الجامعية الأخرى.

2 – شكوى رقم (199) مقدمة من مواطن يتضرر من رفض الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة إصدار (بطاقة إعاقة) له من دون وجه حق.

3 – شكوى رقم (201) مقدمة من مواطن يتضرر من انحراف الإدارة العامة للتحقيقات في وزارة الداخلية باستعمال السلطة.

4 – شكوى رقم (202) مقدمة من عضو هيئة تدريب في الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب حاصل على بعثة دراسية لدراسة الماجستير يتضرر من عدم صرف الهيئة الرسوم الدراسية لأبنائه في المدارس الأجنبية خلال البعثة.

5 – عريضة رقم (203) مقدمة من مجموعة من المواطنين ممن وزعت لهم قسائم في خيطان الجنوبي يتضررون من قيام المؤسسة العامة للرعاية السكنية بتحديد قيمة مرتفعة للأراضي والبدل الداخلي والخارجي.

6 – شكوى رقم (204) مقدمة من مواطن من ذوي الإعاقة يتضرر من إعادة الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة لتقييم حالته إلى عدم وجود إعاقة على الرغم من أنه سبق تقييم حالته بإعاقة متوسطة ودائمة وما ترتب على ذلك من حقوق.

الحكومة أحالت 6 اتفاقيات منها إنشاء مركز ثقافي صيني ومنح «شباب الأمم المتحدة» 1.5 مليون دولار

الكويت تطبق «التجربة اليابانية» في التنمية مع عدم استخدامها في الأغراض العسكرية

◆ مشروع قانون بالموافقة على النظام الأساسي لمرفق البيئة العربي التابع لجامعة الدول العربية

◆ اتفاقية للمساعدة الإدارية المتبادلة في المسائل الضريبية بين الدول الأعضاء في مجلس أوروبا ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية

◆ مذكرة تفاهم حول الأمن السيبراني بين الكويت والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

مبنى مجلس الأمة

ربيع سكر

أحالت الحكومة على مجلس الأمة 6 اتفاقيات دولية جديدة، وأحالها رئيس المجلس على لجنة الشؤون الخارجية البرلمانية لدراستها وإعداد تقارير بشأنها.

والاتفاقيات الستة هي :

1– مشروع قانون بالموافقة على مذكرة تفاهم بين دولة الكويت ومنظمة الأمم المتحدة بشأن دعم تنفيذ خطة عمل مكتب مبعوث الأمين العام الخاص بالشباب وملحق التعديل المرفق بها.

2– مشروع قانون بالموافقة على النظام الأساسي لمرفق البيئة العربي التابع لجامعة الدول العربية.

3– مشروع قانون بالموافقة على اتفاقية بشأن التعاون الفني بين حكومة دولة الكويت وحكومة اليابان.

4– مشروع قانون بالموافقة على اتفاقية بين حكومة دولة الكويت وحكومة جمهورية الصين الشعبية بشأن إنشاء المركز الثقافي الصيني في الكويت.

5– مشروع قانون بالموافقة على اتفاقية المساعدة الإدارية المتبادلة في المسائل الضريبية بين الدول الاعضاء في مجلس أوروبا والدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.

6– مشروع قانون بالموافقة على مذكرة التفاهم حول الأمن السيبراني بين حكومة الكويت وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية.

اتفاقية اليابان

وتناقش لجنة الشؤون الخارجية البرلمانية مشروع قانون بالموافقة على اتفاقية بشأن التعاون الفني في مجال مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية بين حكومة دولة الكويت وحكومة اليابان والموقعة في 13 يوليو 2017 ومدة الاتفاقية سنة واحدة قابلة للتجديد التلقائي لمدد أخرى.

وتنص الاتفاقية على أن الهدف منها هو تشجيع التعاون الفني بين البلدين للمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لدولة الكويت وعدم استخدام هذا التعاون في الأغراض العسكرية.

وان تنظيم برامج التعاون الفني يتم الاتفاق عليه بترتيبات منفصلة بين الجهات المعنية في البلدين وان الجهة المعنية في دولة الكويت هي الأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية، والجهة المعنية في حكومة اليابان هي وزارة الخارجية اليابانية، ثم يتم توقيع عقود منفصلة لتنظيم تفاصيل وإجراءات البرامج المحددة للتعاون الفني.

واشارت الاتفاقية الى أشكال التعاون الفني في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتي تنفذ بواسطة الوكالة اليابانية للتعاون الدولي (جايكا) وهي كالتالي :

1– تقديم تدريب فني الى المواطنين الكويتيين.

2– ارسال خبراء (جايكا) اليابانيين الى الكويت.

3– إرسال البعثات اليابانية الى الكويت لإجراء دراسات مسح استقصائية لمشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية لدولة الكويت.

4– تزويد حكومة دولة الكويت بالأجهزة والمعدات والمواد.

5– تزويد حكومة دولة الكويت باشكال أخرى من التعاون الفني حسبما يتقرر بالاتفاق المتبادل بين الطرفين.

ولفتت الاتفاقية الى أن المشاركة في النفقات المتصلة بالتعاون الفني يتم تحديدها بالكيفية التي يتم الاتفاق عليها وفقا للقوانين واللوائح المطبقة ومخصصات ميزانية دولة الكويت واليابان كل فيما يخصه.

ونصت الاتفاقية على أن تضمن حكومة دولة الكويت أن التقنيات والمعرفة التي يكتسبها المواطنون الكويتيون وكذلك الأجهزة والمعدات والمواد المقدمة ضمن إطار التعاون الفني الياباني من شأنها المساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لدولة الكويت وأنها لن تستغل في الأغراض العسكرية.

ونصت الاتفاقية على منح المزايا والحصانة الديبلوماسية للخبراء اليابانيين وأعضاء البعثات اليابانية المرسلة لدولة الكويت وعائلاتهم، وفقا لاتفاقية فيينا بشأن العلاقات الدبلوماسية الصادرة في عام 1961، واتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان أمنهم وسلامتهم.

وأوضح المشروع بقانون ان مدة الاتفاقية سنة واحدة قابلة للتجديد تلقائيا سنويا لمدة سنة واحدة في كل مرة الا إذا رفض احد الطرفين تجديدها.

المركز الثقافي الصيني : وتبحث لجنة الشؤون الخارجية البرلمانية مشروع قانون حكومي بالموافقة على اتفاقية بين حكومة دولة الكويت وحكومة جمهورية الصين الشعبية بشأن إنشاء المركز الثقافي الصيني في الكويت والموقعة في 22 أغسطس 2017 ومدة الاتفاقية 5 سنوات قابلة للتجديد التلقائي لمدد أخرى.

ونصت الاتفاقية على أن يتكفل الجانب الصيني بإنشاء المركز الثقافي الصيني في الكويت وتشغيله وفقا للقوانين الكويتية ويعمل تحت توجيهات سفارة جمهورية الصين الشعبية في الكويت ووفقا للقوانين والنظم بالكويت.

واشارت الاتفاقية الى ان يقدم الجانب الكويتي التسهيلات لإنشاء عمل هذا المركز، وأن الهدف المنشود منه تعزيز التفاهم المتبادل بين الشعبين الصيني والكويتي وتعزيز التعاون الثقافي و تطوير علاقات الصداقة بينهما.

ولفتت الاتفاقية الى أن المركز مؤسسة رسمية ثقافية غير ربحية وينظم أنشطة ثقافية و تعليمية وبرامج تدريبية.

ونصت الاتفاقية على إعفاء المركز الثقافي الصيني من رسوم الجمارك والضرائب عند استيراد المعدات والإمدادات الضرورية خلال بناء المركز وكذلك الاثاث والمعدات الثقافية والمواد المطلوبة لتنظيم أنشطة المركز مثل ألبومات الصور والملصقات والكتب وغيرها. واكدت الاتفاقية اعفاء المركز و موظفيه الموفدين من ضرائب الدخل والملكية وفقا للاتفاقية الموقعة بين البلدين بشأن تجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب المالي.

وأوضح المشروع بقانون أن مدة الاتفاقية خمس سنوات تمدد تلقائيا لمدة أو مدد أخرى الا إذا رغب أحد الطرفين في انهاء الاتفاقية.

اتفاقية الأمم المتحدة: وتناقش لجنة الشؤون الخارجية البرلمانية مشروع قانون أحالته الحكومة بالموافقة على مذكرة تفاهم بين دولة الكويت ومنظمة الأمم المتحدة بشأن دعم تنفيذ خطة عمل مكتب مبعوث الأمين العام الخاص بالشباب وملحق التعديل المرفق بها والموقع في 28 / 6 / 2017.

وتنص مذكرة التفاهم في مادتها الأولى على أن تقدم الكويت مساهمة مالية بقيمة (مليون ونصف المليون دولار) الى الأمم المتحدة لتكون تحت تصرف مكتب مبعوث الأمين العام الخاص بالشباب، بهدف زيادة الموارد المتاحة لتنفيذ خطة العمل للمكتب. ونص ملحق تعديل مذكرة التفاهم على ان يوفر مكتب مبعوث الأمين العام الخاص بالشباب المساعدة التقنية والمشورة للكويت في تخطيطها لسياستها الوطنية الخاصة بالشباب وتقديم المساعدة التقنية والمشورة للكويت في أنشطتها المتعلقة بإعلان جامعة الدول العربية لمدينة الكويت عاصمة للشباب العربي لعام 2017 وتقديم المساعدة التقنية والمشورة للكويت لأنشطة الاتصال الخارجي التي ستسلط الضوء على مساهمة الكويت في تنمية الشباب.